من كلمتين بل هي فعلية كما ان مهما فعلية وقال المبرد هي اذا الظرفية كمفيدهما الحاق ما عن طلب
الاضافة وبتيها للشرط كما بيناه حيث وجعلها بمعنى المستقبل وجازمة ذكر الفاضل
العصام والمص اختار مذهب المبرد حيث قال الزمان واذ ما لا يجزم بلا ما الاعلى
قلة لعله مناسبة الان في الاحتمال الذي هو للمقطوع المنافي للابهام الا انه لما احتمل في الامر
المقطوع ان يقع على خلاف ما هو متوقع لعدم انكشاف الحال لنا جاز تضمنها معنى
ان والجزم بها وقوي مع ما الكافة عن الاضافة كما في حيث ومتى مع ما الزائدة
لزيادة الابهام وبدونها الموجود اصل الابهام كان هذه الثلثة الزمان ومهما بمعنى ما
شيء ولذا لم يذكره معه قال بعض الكمل اصله ما الحق باخره ما الزائدة لزيادة معنى الابهام
فانقلب الفها هاء لكراهة تتابع المثلين وقيل مركب من مه بمعنى اكفف ما الشرطية وقرر
الفاضل العصام وظن المزاني زعم انه مثل كلما ومتى حيث جعلهما كور العقد الكلية
مثلهما وملخص التسهيل انه قد يجيء ظرف زمان ومنه قوله وما لك يا ابن عبد الله فينا
فلا ظلما تخاف ولا افتقارا ومن واي مع ما وبدونها الماثرة ويجوز اضمار ان حاصة
لا صالتها في هذا النوع فينجزم المضارع بها اي بان المضمرة بعد الامر لفظا بدون الفاء نحو
زرني اكرمك اي ان تزرني اكرمك فان المطلوب بزرني الزيادة وفائدتها الاكرام وهي تصلح للسببية
له وقصدا داوها فقدرت ان مع الفعل الماخوذ من زرني فجعل الاكرام جزاء له او تقديرا
نحو الامير الامر ويجوز تنجح بعد كل فعل نحو نزال اقاتلك وبعد الدعاء على لفظ الخبر
نحو غفر الله لك تدخل الجنة وان لم يجز النصب بعدهما عند الجمهور لان معنى الامر كاف
في الجزم بخلاف النصب فانه يكون مع الفاء وما بعده قد يرتفع فلا يكون وحده دليلا على
اضمار ان فلا بد من صريح الامر ونحوه تقوية لمعنى الفاء وكذا بعد سائر ما ذكر فان المضمر

فانه

فانه جزلا نشاء فلا يناسب معنى الشرط ولما فرغ من السماعي اراد ان يشرع في القياسي فقال
والعامل القياسي ما لا يتوقف اعماله بخصوصه على السماع بل يمكن ان يذكر في بيان عمله
قاعدة كلية اي قضية كلية يعرف منها احكام جزئيات موضوعها بان يجعل ذلك الجزئي
موضوعا في الصغرى وتلك القاعدة كبرى موضوعها غير محصور افراده في عدد
بخلاف السماعي كما عرفت ولا ينافي اي كونه قياسا اختصاصه ببعض الاحكام
مثل كونه صيغة سماعية كما في الصفة المشبهة واسم الفعل ومثل عدم التصرف
فيه كما في افعال المدح والذم والتعجب وعسى وليس وفي معمولها التقدم والفصل كما في فعل
التعجب ومثل عدم نصب المفعول به كما في فعل اللازم ومثل الغاء كما في افعال القلوب ومثل
التعليق كما في كل فعل قلبي ومثل الاحتياج الى منصوب كما في افعال الناقصة ومثل عدمه
كما في افعال التامة وغير ذلك ولا شك ان اعمال كل منها بخصوصه لا يتوقف على السماع
وانما المتوقف عليه بعض الاحكام المذكورة فلا ينبغي ان تجعل بعضها سماعية كما جعلوا
على انها غير محصورة فيما ذكروا بل قد زاد عليه المحققون المتتبعون كثيرا كما يتفق نحو
كل صفة مشبهة ترفع الفاعل فان افراد موضوعها وان كانت محصورة بحسب الصيغة
لكنها غير محصورة بحسب المادة بخلاف السماعي فان افراده محصورة بحسب المادة والصيغة وهو سبعة
الاول الفعل مطلقا فكل فعل لازما او متعديا متصرفا او غيره فعل جلب اولا يرفع
معمولا واحدا يسمى فاعلا او اسما لانه المسند الى المرفوع ماخوذ في مفهومه وضعا
فلا يكون بدونه ومبنى العمل على الاقتضاء وينصب معمولات كثيرة مفاعيل وغيرها كالجر
والحال والتمييز وغير ذلك لتعلق مفهومه بها لكن اللازم لا ينصب المفعول به بدون حرف
الجر كما يصرح به ويجوز تقديم منصوب عليه لقوته في العمل وما يجيء من عدم جواز

Copyright © King Saud University